[547] وقد نص محمد بن الحسن على أنه إذا عقد الامان لولده وولد ولده خل فيه ولد إبنه دون ولد بنته (1). (ومنهم من يقول) (2): ان أصحابنا يختلفون: منهم من يقول: يدخل فيه أولاد البنات (3). ومنهم من يقول: لا يدخل فيه (4). دليلنا: إجماع المسلمين على أن عيسى بن مريم من ولد آدم (5)، وهو ولد بنته، لانه ولد من غير أب (6). وأيضا دعا رسول ا عليه وآله الحسن ابنه، وهو ولد بنته، فقال: " لا تزرموا ابني " (7) أي لا تقطعوا عليه بوله. وكان قد بال في حجره، فهموا بأخذه، فقال لهم ذلك. فأما استشهادهم بقول الشاعر (8): _____ العمي من العم، ولي القضاء بالشام والكوفة والكرخ من مدينة السلام، تفقه عليه أبو جعفر الطحاوي وأبو طاهر الدباس ولقيه أبو الحسن الكرخي مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين. الجواهر المضية 296، والاكمال 2: 286. (1) المجموع 15: 352. (2) ما بين المعقوفين زيادة من بعض النسخ المعتمدة. (3) وهو قول أبي يوسف كما أشار إليه ابن قدامة في المغني 6: 229، والشرح الكبير 6: 246. (4) وهو قول محمد بن الحسن كما حكاه عنه ابن قدامة في المغني 6: 229، والشرح الكبير 6: 246. (5) كما نطق به القرآن الكريم في سورة الانعام: 83 - 86. (6) إشارة الى قوله تعالى في سورة آل عمران: 59 " إن مثل عيسى عند ا كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ". (7) حكاه ابن الاثير في النهاية 2: 301 مادة " زرم ". (8) الشاعر مجهول، وان نسبه الكرماني في شرحه لشواهد شرح الكافية قائلا: لابي فارس همام الفرزدق ابن غالب إلا أن هذه النسبة أيضا غير ثابتة لخلو ديوانه منه، ولتوقف الاخرين من هذه النسبة له، وا أعلم بحقائق الامور. _____